



القضاء عن المتوفى ما أفطر في رمضان

الاسئلة و الفتاوى

2018-12-25

سؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..
توفي والدي وعليه قضاء ثلاث جمع من رمضان علما أنه أفطر بسبب مرضه بالقلب والكبد وتوفي وهو مريض هل عليي أنا ابنته قضاء عنه؟
ولكم جزيل الشكر.

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد؛ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
من مات وعليه قضاء صيام لم يصمه
استحب لأوليائه أن يصوموا عنه؛ لحديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

{ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَوَيْتُهُ }

(متفق عليه)

ويمكن أن يشترك جميع ورثته في هذا الصيام كأن يكون عليه ١٠ أيام فيصوم كل من ورثته يوماً عنه أو نحو ذلك
وهذا على وجه الاستحباب لا الوجوب
وإن لم يصوموا فلهم أن يطعموا عن كل يوم مسكيناً
والله تعالى أعلم